

وزارة الدفاع  
المديرية العامة للعقود والمبيعات  
اعلان مناقصة عامة رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٤  
تجهيز ادوية طبية

العدد : ٥٤٠٦  
التاريخ : ٢٠٢٤/٠١/٢  
الى : السادة

م / اعلان مناقصة عامة رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٤

تجهيز ادوية طبية

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة تقديم عطائهم تجهيز ادوية طبية مع ملاحظة ما ياتي :

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (١٩٠٠) الى الساعة (١٥٠٠) وعلى الايميل : [Moddg.Contracts@mod.mil.iq](mailto:Moddg.Contracts@mod.mil.iq) وكما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .

٢. متطلبات التأهل المطلوبة : تجهيز ادوية طبية

٣. يامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري ( كتاب رسمي ) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٥٠٠,٠٠) فقط خمسمائة الف دينار عراقي لا غيرها ويكون الدفع الكتروني .

٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي ( وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية / كراده مريم ) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٢٤/١٠/١٦ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلיהם الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع /بغداد/ قرب جسر الجمهورية (كراده مريم ) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٢٤/١٠/١٧ .

٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٢٤/١٠/١٩ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الاربعاء المصادف ٢٠٢٤/١٠/٢٠ .

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية ( ٤,٨٢٢,٣٧٦,٠٠ ) فقط اربعة مليارات وثمانمائة واثنان وعشرون مليون وثلاثمائة وستة وسبعين الف دينار عراقي لا غيرها

٧. فترة التجهيز ( ١٢٠ ) يوم تقويمي .

٨. المنشآت اي شركة تكون مسجلة لدى وزارة الصحة .

٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة ( ٣% ) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفترة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تتبع العناوين الوظيفية لمصادر خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .

١٠. تقديم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة ( ٥% ) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة ( TBI ) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .

١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم المعاشرة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معهون الى وزارة الدفاع مع تأييد منه الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يزيد براءة نعمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطائه خلال فترة نفاذته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقديم براءة نعم دائرة التقادم والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٠٣) ثلاثة بلاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للاصول والرسم العلوي البالغ (١٠٠٠١) واحد بلاف من قيمة العقد على ان لا يزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لا يجوز لمنتببي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين بوزيد سلامنة الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدون اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس) ومبلغه الاجمالي بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رقما وكمابحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة واذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتأييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التلبية كونها مطابقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والابلاغات وعلى الشركة ابلاغ بكل تغير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة ايام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق دينون بذمة الطرف الثالثي يحق للطرف الاول تحصيل الدين بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعديلاته .

٤٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .

٤٤. يتلزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد : س ل ١١/٢٣ في ٢٠١١/٧/٢٣ في ٢٥٤٣٢٢٥٧.

٤٥. لايجوز لمن قدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .

٤٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصولياً مع العطاء .

٤٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .

٤٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .

٤٩. للستفسر يتم الاتصال بـ: [Moddg.Contracts@mod.mil.iq](mailto:Moddg.Contracts@mod.mil.iq)

٥٠. في حالة مصادقة تاريخ الفرق عطلة رسمية فيكون تاريخ الفرق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٥١. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٨:٠٠) ولغاية الساعة (١٣:٠٠).

٥٢. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او طلب العطاءات .

٥٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة .

٥٤. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الاجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسوسة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة وسبعين يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتهدى الشركات الاجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتهدى الشركات الاجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجاني العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة قضائية او قضائية .

٣٥. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسويق المستحقات النهائية للمتعدد الابعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة.
٣٦. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .
٣٧. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة ( ) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٢/١٢/٢٠١٩ مع فرقـ (CD) لأغراض توضيحية .
٣٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .
٣٩. ان تكون الشركة التي ترغب بشراء وثائق المناقصة من الشركات المسجلة لدى وزارة الصحة .
٤٠. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الالكتروني لوزارة الدفاع :

[www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)

للإجابة على استفساراتكم مراسلاتنا على البريد الإلكتروني :

[Moddg.Contracts@mod.mil.iq](mailto:Moddg.Contracts@mod.mil.iq)



المديرية العامة للعقود والمبيعات  
٢٠٢٤/١٠ /